

تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ تعليمات الزراعة العضوية
الصادرة بموجب الفقرة (أ) البند (١) من المادة (١٠) والفقرة (أ)
من المادة (٢٤) والمادة (٢٣) من نظام الزراعة العضوية رقم (١٣٣) لسنة ٢٠١٦

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات الزراعة العضوية لسنة ٢٠١٧) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):

مع مراعاة التعاريف الواردة في المادة الثانية من قانون الزراعة رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته ونظام الزراعة العضوية رقم (١٣٣) لسنة ٢٠١٦ ولأغراض هذه التعليمات يكون للعبارات والكلمات التالية المعانى المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

- الوزارة: وزارة الزراعة.
- الوزير: وزير الزراعة.
- النظام: نظام الزراعة العضوية النافذ.
- المديرية المعنية: مديرية الانتاج النباتي.
- بطاقة البيان: تمثل بطاقة البيان الملصقة على المنتج الزراعي العضوي المصنوع وغير المصنع بالإضافة إلى التعريف الوارد في النظام أي مادة مكتوبة أو مطبوعة أو مرسومة تكون على البطاقة الملصقة ومصاحبة للأغذية أو معروضة بالقرب منها وتتفق مع المواصفة القياسية رقم (٩) بطاقة البيان (المعيار العام لبطاقة البيان على عبوات الأغذية) وتعديلاتها.
- المضافات الغذائية: أي مادة لا تستهلك عادة كغذاء قائم بذاته ، كما لا تستخدم عادة كعنصر نمطي (مثالي) من الغذاء سواء أكانت أو لم تكن لها قيمة غذائية، وتؤدي أو من المرجح أن تؤدي إضافتها عن قصد إلى الغذاء لأغراض فنية (بما في ذلك الخواص الحسية مثل اللون والطعم والرائحة) في تصنيع الغذاء، أو تجهيزه أو إعداده أو معاملته أو تعبئته أو تغليفه أو نقله أو حفظه إلى أن تصبح هذه المادة أو منتجاتها الفرعية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عنصرا يؤثر على خواص هذا الغذاء. ولا يشمل هذا المصطلح (الملوثات) أو المواد التي تضاف إلى الغذاء لمحافظة على نوعيته الغذائية أو تحسينها.
- مساعدات التصنيع: أي مادة (بخلاف الأجهزة والأدوات) لا تستخدم كعنصر غذائي في حد ذاتها ولكنها تستخدم عن قصد في تصنيع المواد الخام أو الأغذية أو مكوناتها للتلبية أغراض فنية معينة أثناء عمليات المعاملة أو التصنيع

وقد تختلف عنها متبقيات أو مشتقات منها في المنتج النهائي دون قصد ولكن بشكل لا يمكن تجنبه.

- **مكبات الطعام (النكة):** المواد والمنتجات التي تعن ببيانات عبواتها أنها مواد أو مستحضرات طبيعية لإكساب النكة طبقاً للاشتراطات العامة لمكبات النكة الطبيعية الواردة في الخطوط التوجيهية الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي ١٩٨٧/٢٩ وتعديلاتها. وتشمل على سبيل المثال الزيوت الطيارة المنتجة باستعمال المذيبات كالماء والزيت والإيثanol وثاني أكسيد الكربون واستخدام الطرق الطبيعية والميكانيكية والنكهات المدخنة الطبيعية.

المادة (٣) :

- يشترط لتنظيم عمل قطاع الزراعة العضوية ووضع قاعدة بيانات حول الانتاج الزراعي العضوي في المملكة الاردنية الهاشمية ما يلي:

١. تسجيل المشغلين في المديرية المعنية في الوزارة وأو من خلال مفوض الوزارة في هيئة الاستثمار.
٢. أن تحدد الوزارة متطلبات التسجيل من الوثائق المطلوبة بالإضافة إلى طلب التسجيل .
٣. أن تزود جهة الاصدار الوزارة بأسماء جميع المشغلين المسجلين معها موضحة النشاط الزراعي ووقت التسجيل لهم.
٤. التزام المشغل المسجل في الوزارة بما ورد في المادة (٨) من النظام.

المادة (٤) :

- آلية التسجيل في الوزارة للمشغل:

١. يجب على المشغل تعبئة نموذج طلب التسجيل الوارد في التعليمات وتقديم الوثائق الازمة للوزارة وتكون متوافقة مع المعلومات المقدمة من جهة الإصدار التي يعمل معها.
٢. بعد دراسة الطلب تصدر المديرية المعنية النتيجة إما بالقبول أو الرفض خلال فترة ثلاثة شهور.
٣. في حال القبول يتم إعطاء المشغل رمز تسجيل خاص به في القائمة الرسمية للمشغلين المسجلين في المديرية المعنية.
٤. في حال الرفض يبلغ المشغل بذلك ويحق له إعادة ارسال طلب التسجيل إلى المديرية المعنية شريطة استكمال كافة الوثائق المطلوبة .

المادة (٥) :

- الأحكام والإجراءات والشروط الازمة لترخيص جهات الإصدار:

- أ. يجب على أي جهة إصدار ترغب بالعمل في المملكة الاردنية الهاشمية في مجال الزراعة العضوية أن تكون مرخصة في الوزارة ويكون لها مقر دائم.
- ب. يجب أن تكون جهة الإصدار تحمل شهادة اعتماد من هيئات اعتماد وطنية أو دولية تحقق متطلبات الدليل الدولي وتعديلاته لغيات إصدار شهادة الانتاج الزراعي العضوي.

- ج. يجب أن تزود جهة الإصدار المديرية المعنية عند ترخيصها لأول مرة قاعدة بيانات كاملة تتضمن قائمة بجميع المشغلين على أن تعلم الوزارة بأي تغيير (انسحاب، تسجيل مشغل جديد وغيره) خلال فترة لا تتجاوز الشهر.
- د. يشترط في طالب الترخيص أن يكون متعاقداً مع مهندس زراعي أردني وأن يكون متفرغاً لديه بصورة فعلية ودائمة ويكون المهندس مسؤولاً بالتكافل والتضامن معه في كل ما يتعلق بتطبيق التعليمات الصادرة عن الوزارة.
- هـ. يزود طالب ترخيص جهة الإصدار الوثائق التالية:
١. شهادة اعتماد.
 ٢. شهادة انتساب وإجازة بمزاولة مهنة الهندسة الزراعية صادرة عن نقابة المهندسين الزراعيين سارية المفعول للمهندس المتعاقد معه.
 ٣. صورة مصدقة للبطاقة الشخصية لطالب الترخيص أو من يفوضه والمهندس المتعاقد معه.
 ٤. نسخة طبق الأصل مصدقة عن عقد العمل مع المهندس الزراعي مصدق من وزارة العمل.
 ٥. رخصة مهن.
 ٦. وصل مالي لرسوم بدل ترخيص المنصوص عليه في قرار بدل الخدمات الزراعية، ولا يسترد هذا البدل في حالة الاستئناف عن الطلب أو عدم الموافقة عليه.
 - و. تعامل جميع الوثائق والطلبات الخاصة بجهة الإصدار بسرية تامة.

المادة (٦):

- آلية الترخيص في الوزارة لجهة الإصدار
١. يجب على جهة الإصدار تعبئة نموذج طلب الترخيص الوارد في التعليمات مرفقاً معه الوثائق المطلوبة.
 ٢. بعد دراسة ملف الطلب والوثائق المطلوبة يتم اتخاذ القرار بالقبول أو الرفض لاستلام الملف من قبل المديرية المعنية.
 ٣. بعد استلام الملف تقوم المديرية المعنية بزيارة الموقع لإجراء تقييم مبدئي بتاريخ متفق عليه بين الطرفين ، على ان تخضع جهة الإصدار لزيارات ميدانية دورية ضمن برنامج سنوي متفق عليه بين الطرفين في حال الموافقة النهائية عليها.
 ٤. بعد التقييم المبدئي يتم دراسة نتائج التقييم المبدئي وملف معاملة جهة الإصدار من قبل المديرية المعنية لتدقيقه ومطابقتها للنظام والتعليمات وفي حال وجود إجراءات تصحيحية يطلب من جهة الإصدار تصحيحها خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة شهور.
 ٥. ترفع المديرية المعنية في الوزارة ملف جهة الإصدار مكتملاً إلى اللجنة الفنية لدراسته والتوصية للجنة الوطنية بالقبول أو الرفض.
 ٦. في حال الموافقة على الترخيص ترفع اللجنة الوطنية للزراعة العضوية توصيتها لترخيص جهة الإصدار لأخذ الموافقة الخطية من الوزير لأغراض التسجيل في وزارة الصناعة والتجارة.

٧. يكون سريان مفعول الرخصة التي تصدر لأول مرة من تاريخ إصدارها ولنهاية السنة التي صدرت فيها تجدد الرخصة سنويًا في حال عدم وجود أي مخالفات خلال التدقيق السنوي الإداري والمهني في موعد لا يتجاوز نهاية الدوام الرسمي ليوم العمل الأخير من شهر آذار بعد أن تستوفي الوزارة بدل خدمات وحسب قرار بدل الخدمات النافذ.

٨. في حال رغبة صاحب الرخصة بالتوقف كلياً عن إصدار الشهادات لأي سبب كان، يجب اشعار المديرية المعنية خطياً قبل ستة شهور من تاريخ التوقف وما يثبت تبليغه بالتوقف رسميًا لجميع المشغلين المسجلين لديه.

المادة (٧) :

- بطاقة البيان:

- ١- يجب أن تشمل بطاقة البيان ما يلي :
 - أ. اسم المنتج ورقم المشغل وعنوانه وتاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية.
 - ب. اسم وعنوان الشركة المنتجة والمصدرة وطريقة الانتاج.
 - ج. مكونات المنتج غير العضوية (المواد الداخلة في التركيب) والمنتج العضوي على الملصق مع ترتيبهم تنازلياً تبعاً للوزن.
 - د. اسم وشعار جهة الاصدار التي اصدرت شهادة المنتج العضوي .
 - هـ. جميع الاضافات ومساعدات التصنيع .
- ٢- يجب استبعاد نسبة الماء والملح عند احتساب نسبة المواد العضوية الموجودة بالمكونات.
- ٣- إذا كانت نسبة المكونات العضوية في المنتج المصنوع ٩٥٪ أو أكثر (بعد استبعاد الماء والملح) يكتب عليه (منتج عضوي) ومعتمداً بالشعار الخاص بجهة الاصدار.
- ٤- إذا كانت نسبة المكونات العضوية في المنتج المصنوع من ٧٠٪ إلى أقل من ٩٥٪ فتحدد نسبة المكونات المنتجة بطريقة عضوية فيمكن إيضاح الجزء العضوي على الملصق مثل "تجهيز وتداول بطريقة عضوية " ولكن لا يكتب أن المنتج إنتاج زراعة عضوية" ولا يوضع عليه الشعار الخاص بجهة الاصدار.
- ٥- إذا كانت المكونات العضوية في المنتج المصنوع أقل من ٧٠٪ فيمكن إيضاح نسبة المكون العضوي (ملصق المكونات) أمام كل مكون عضوي ولا يجب اعتبار هذا المنتج منتجًا عضويًا.
- ٦- يعبر عن المنتج العضوي حسب اللغة كالتالي:

اللغة العربية	اللغة الإنجليزية
Organic Product	Bio-Produkt
Bio-Produkt	økologisk produkt
økologisk produkt	produit biologique
produit biologique	prodotto biologic
prodotto biologic	biologisch product
biologisch product	Produtos Orgânicos
Produtos Orgânicos	luonnonmukainen Tuote
luonnonmukainen Tuote	ekologiska product
ekologiska product	اللغة السويدية

المادة (٨):

- متطلبات الانتاج الزراعي العضوي:

١. تشمل المنتجات الزراعية التي خضعت أثناء مراحل انتاجها لطريقة الانتاج الزراعي العضوي:

أ. المنتجات العضوية غير المصنعة من النباتات والمنتجات النباتية، البذور، ومواد الإكثار النباتي، والحيوانات والمنتجات الحيوانية، وأعلاف الحيوانات.

ب. المنتجات العضوية المصنعة النباتية والحيوانية المعدة لأغراض الاستهلاك البشري من المشار إليها في النقطة السابقة .

٢. يجب تطبيق الاشتراطات العامة التالية في الانتاج الزراعي العضوي المصنوع :

أ. يجب أن يصنع المنتج من مكونات زراعية عضوية المصدر ولتحديد ما إذا كان المنتج صنع في الأساس من مكونات زراعية المصدر فلا يؤخذ في الاعتبار الإضافات من المياه وملح الطعام.

ب. يسمح باستخدام المكونات التالية ذات الأصل الزراعي وغير الزراعي والتي تشمل :

ب-١. المضافات الغذائية الواردة في القائمة رقم (ب-١).

ب-٢. مساعدات التصنيع الواردة في قائمة رقم (ب-٢) .

ب-٣. مكسيبات الطعام (النكهة).

ب-٤. المياه والأملاح.

- مياه الشرب

- الأملاح المصاحبة لكlorيد الصوديوم أو المصاحبة لكlorيد البوتاسيوم والتي تستخدم بشكل عام في تصنيع الأغذية كمكونات أساسية .

ب-٥. المعادن (بما فيها العناصر الصغرى) والفيتامينات وأحماض دهنية وأمينية أساسية لا يصرح بها إلا إلى الحد الذي يكون استخدامها مبرراً ومطلوباً في المنتجات الغذائية التي تدخل فيها .

ب-٦. مستحضرات الكائنات الحية الدقيقة والأنزيمات تستخدم في تصنيع الأغذية باستثناء الكائنات المحورة جينياً أو المعاملة بالهندسة الوراثية أو الأنزيمات المستخلصة بالهندسة الوراثية.

٣. يحظر استخدام التشيع في الانتاج الزراعي العضوي .

٤. يحظر استخدام الكائنات الحية المعدلة وراثياً والمعاملة بالهندسة الوراثية في الانتاج الزراعي العضوي .

٥. يجوز استخدام المكونات الزراعية غير العضوية في الانتاج الزراعي العضوي الواردة في الملحق (ب).

٦. يجب تطبيق المعايير الخاصة بقوائم المواد والواردة في الملحق (أ).

٧. البذور ومواد الإكثار النباتي:

أ. يجب أن ترافق البذور ومواد الإكثار النباتي بما يثبت بأنها منتجة وفق قواعد الزراعة العضوية حسب الفترة الموضحة في النظام.

بـ. اللجنة الفنية للزراعة العضوية وبناءً على تنسيب المختصين في الزراعة العضوية / مديرية الانتاج النباتي رفع التوصيات للجنة الوطنية للزراعة العضوية لاستخدام البذور ومواد الإكثار النباتي والمصادقة عليها في الحالات الاستثنائية التالية:

بـ- ١. أن تقدم جهة الإصدار ما يؤكد إثبات الحاجة لاستخدام البذور ومواد الإكثار غير المعالجة ومنتجة بطريقة غير عضوية وذلك من خلال إرفاق نموذج طلب يحدد فيه الكمية والنوع والصنف وغيرها.

بـ- ٢. في حال عدم توفر البذور ومواد الإكثار غير المعالجة في البند (١-١) فإنه يجوز استخدام البذور ومواد الإكثار المعالجة بالمواد المسموحة بها في الزراعة العضوية.

بـ- ٣. ضمن اشتراطات مشددة يجوز استخدام البذور ومواد الإكثار النباتي المعالجة بخلاف المواد المسموحة بها في الزراعة العضوية.

جـ. اللجنة الفنية للزراعة العضوية بناءً على تنسيب المختصين في الزراعة العضوية / مديرية الانتاج النباتي رفع التوصيات للجنة الوطنية للزراعة العضوية للمصادقة على قرار جهة الإصدار لتحديد الفترة الزمنية المسموحة فيها لاستخدام البذور ومواد الإكثار النباتي غير المنتجة بالطريقة العضوية.

دـ. يجب توثيق كافة الاستخدامات للبذور ومواد الإكثار غير المنتجة عضويًا في سجلات المزرعة وعند جهة الإصدار.

هـ. اللجنة الوطنية للزراعة العضوية بناءً على توصيات اللجنة الفنية إلغاء أي من الحالات الاستثنائية الممنوعة والواردة أعلاه في حال انتهاء الحاجة لاستخدام البذور ومواد الإكثار غير المنتجة عضويًا.

٨. خصوبة التربة والتسميد:

أـ. يجب الحفاظ على خصوبة التربة من خلال إضافة المخلفات النباتية والحيوانية المختمرة وزراعة المخصبات النباتية الخضراء وإضافة الكمبوزت.

بـ. يجب أن يتم إجراء تحليل للتربة لمعرفة حاجة التربة للعناصر وذلك لحفظ على توازن العناصر في التربة.

جـ. يجب أن تمثل المواد الحيوية المتحللة ميكروبياً من المخلفات النباتية والحيوانية القاعدة الأساسية لبرنامج التسميد والمحافظة على خصوبة التربة وعلى أن تضاف الأسمدة المعدنية الطبيعية المسموحة باستخدامها في الزراعة العضوية فقط بصفة تكميلية.

دـ. يجب أن تحدد جهة الإصدار الحد الأقصى لكميات المواد العضوية المتحللة ميكروبياً من المخلفات النباتية والحيوانية والأسمدة المعدنية الطبيعية التي تضاف لوحدة المساحة الزراعية مع مراعاة الظروف المحلية والطبيعية الخاصة بالمحاصيل.

هـ. يجب أن تكون الدورة الزراعية للمحاصيل الحولية متناسبة مع الظروف المناخية مع الأخذ بعين الاعتبار تنوع المحاصيل بحيث تشمل محصولاً بقولياً لتعمل على تثبيت

النيتروجين الجوي ومحصولاً انتاجياً وعلفياً ومحصولاً ذا مجموع جذري عميق وأخر ذا مجموع سطحي لزيادة نفاذية التربة.

و. بالنسبة للمحاصيل المعمرة يجب إدخال محاصيل أخرى ببنية على الأقل خلال المراحل المبكرة والمحافظة على التربة مغطاة لأطول فترة ممكنة من العام بحسب الظروف المناخية أما بالنسبة للمحاصيل المعمرة التي تزرع بشكل محصول وحيد ولا يمكن تطبيق الزراعة البنية فيها فيجب تغطية التربة بالملش الطبيعي (القش، التبن، الأعشاب الجافة وغيرها) أو بمحصول تغطية محدد كسماد أخضر خلال فترة من الزمن.

ز. يجب أن يستخدم في الانتاج النباتي العضوي الممارسات الزراعية التي تحافظ على / أو تحسن من خصوبة التربة وخواصها وتعمل على استقرار التربة والتنوع الحيوي فيها ومنع تعرية التربة مثل الحراثة وطرق الزراعة والرعى.

ح. عند إضافة المواد العضوية المتاخرة يفضل أن تكون من مصدر عضوي ويشترط عند إضافة المخلفات الحيوانية أن تكون ناتجة عن تربية غير مكثفة.

ط. في حالة عدم توفر الاسمدة البلدية المنتجة وفق قواعد الزراعة العضوية فإنه يمكن استخدام الاسمدة البلدية التقليدية شريطة موافقة جهة الإصدار.

ي. في حال تغدر توفير تغذية ملائمة للمحاصيل والمحافظة على خصوبة التربة بالطرق الواردة اعلاه فإنه يجوز استخدام المواد المدرجة في قائمة (ب-٣).

ك. يجب أن لا تتجاوز الكمية الكلية من معدل التسميد النيتروجيني المضاف بما لا يزيد على ١٧ كغم لكل دونم في السنة.

٩. التدابير الوقائية والعلاجية:

يجب أن تتركز مكافحة الآفات المختلفة (الحشرات ، الامراض ، الأعشاب) على مجموعة من التدابير الوقائية والعلاجية التالية:

أ. تطبيق التقنيات الزراعية كالدورة الزراعية المناسبة والسماد الأخضر وزراعة النباتات الطاردة للحشرات و اختيار الأنوع والأصناف المقاومة والمناسبة مع ظروف البيئة.

ب. تطبيق التقنيات الزراعية التي تعتمد تدابير المكافحة مثل المصائد والحواجز والضوء والصوت.

ج. يجب أن لا تخل الأعداء الحيوية بالتوازن الحيوي الطبيعي للإنتاج والمناطق المحيطة على أن يتم المحافظة على المأوى المناسب لها مثل الأسيجة وأماكن التعشيش ومناطق بيئية عازلة للمحافظة على الغطاء النباتي العضوي الذي سيأوي إليه الأعداء الحيوية.

د. يمكن مكافحة الأعشاب الضارة بالطرق الميكانيكية مثل اختيار دورة زراعية غير مناسبة لنموها أو تغطية التربة بالمخلفات العضوية مثل القش والتبن وسعف التخيل وغيرها أو مثل إزالة الأعشاب بالحراثة أو قص الأعشاب والرعى من قبل الحيوانات وبالفيزيائية مثل استخدام اللهب أو تشميس التربة في فصل الصيف.

٥. يسمح باستخدام التعقيم الشمسي للتربيه بينما يقتصر استخدام التعقيم بالبخار إلا عندما يتعدى عمل دورة زراعية مناسبة أو أي اجراء لتجديد التربة ويجب الحصول على موافقة من جهة الاصدار .
- و. يسمح باستخدام المنتجات والمستخلصات المحضرة في المزرعة من النباتات والحيوانات والكائنات الحية الدقيقة وغيرها مع الحصول على موافقة من جهة الاصدار.
- ز. يجب أن تكون جميع المعدات المستخدمة نظيفة وخالية من أي بقايا قبل استخدامها خصوصاً عند نقلها من مزارع غير عضوية .
- ح. يجوز استخدام المواد الم المصرح بها في الملحق (ب-٤) في حالات وقوع إصابات تكون معها الخسائر الاقتصادية أو في حال وجود خطر مباشر يهدد المحصول وكانت الإجراءات أعلاه ليست فعالة .
- ط. أي تدابير وقائية أو علاجية أخرى تسمح بها جهة الاصدار.

١٠. النباتات البرية:

- أ. يجب على جهة الإصدار والمشغل أخذ الموافقة المبدئية من الوزارة ووزارة البيئة والجهات ذات العلاقة قبل البدء بجني النباتات البرية .
- ب. يجب تحديد منطقة عملية الجمع سواء كانت غابة أو منطقة طبيعية أو منطقة زراعية بوضوح وأن تكون على مسافة كافية من مصادر التلوث وعدم تعرضها لمواد خارج القوائم الواردة في الملحق المرفق بالتعليمات.
- ج. على المشغل أو من ينوب عنه الذي يقوم بعملية الجمع أن يكون ملماً بحدود منطقة الجمع وأن يراعي معدل الجمع بحيث لا يتجاوز الحد الذي يخل بالتوازن البيئي وأن يتم تدوين ذلك بسجلات خاصة للمشغّل وحسب ما تحدده جهة الاصدار.
- د. تخضع أماكن التواجد للنباتات البرية للتفتيش الدوري .

١١. الفترة الانتقالية للإنتاج الزراعي العضوي:

- أ. تبدأ الفترة الانتقالية للزراعة العضوية من تاريخ قبول وتسجيل طلب المشغل لدى جهة الإصدار.
- ب. يجب أن يتم الالتزام بجميع تعليمات هذا النظام خلال الفترة الانتقالية اعتباراً من بداية فترة التحول .
- ج. عند التحول إلى الانتاج العضوي يتم احتساب الفترة الانتقالية كالتالي:
١. للمحاصيل الحولية تحتاج المزرعة فترة تحول سنتين قبل الزراعة.
 ٢. للمحاصيل العلفية والمرااعي فترة تحول سنتين.
 ٣. للمحاصيل المعمرة تحتاج المزرعة فترة تحول ثلاثة سنوات على الأقل قبل أول حصاد المنتجات.
٤. لا تحتاج المزرعة فترة انتقالية في حال المزرعة التي لم يسبق زراعتها وذلك بناءً على تحليل التربة والتأكد من خلوها من المتبقيات والعناصر الثقيلة.

د. للجنة بناءً على طلب جهة الاصدار أن تقرر تمديد أو تخفيض الفترة الانتقالية معتمدة على الاستعمال المسبق للمزرعة المنوي تحويلها إلى زراعة عضوية حسب الخطوات التالية :

١. يجب على جهة الاصدار بتقديم طلب للمديرية المعنية في الوزارة بخصوص تمديد أو تخفيض اي من الفترات الانتقالية المنصوص عليها اعلاه مرفقا معه الوثائق التالية:

أ. فحص التربة من المتبقيات الكيميائية والعناصر الثقيلة .

ب. فحص النبات من المتبقيات الكيميائية .

٢. يتم دراسة ملف الطلب والوثائق المطلوبة من قبل المديرية المعنية .

٣. بعد دراسة الطلب ترفع المديرية المعنية في الوزارة الطلب مرفقا الوثائق الى اللجنة الفنية لدراسته والتوصية للجنة الوطنية بالقبول أو الرفض.

٤. يمكن تحويل المزرعة جزئيا، على أن يسلم المشغل لجهة الإصدار خطة واضحة حول كيفية متابعته وتقدمة بالتحول ،ويجب تحديث هذه الخطة إذا ما دعت الحاجة .

و. يجب الموافقة على خطة التحول خلال الفترة الانتقالية وتذليل الرقابة من جهة الإصدار وتأكد هذه الموافقة سنويا بعد بداية خطة التحول على أن يتم تزويد المديرية المعنية بما يلزم.

ز. يجب أن يضمن المشغل الفصل الكامل في حال وجود انتاج عضوي وإنتاج غير عضوي في الفترة الانتقالية بكافة المراحل للإنتاج والتخزين والنقل حسب تعليمات هذا النظام.

ح. لا يجوز أن تكتب عبارة (منتجات في مرحلة انتقالية) على بيانات عبوات المنتجات الزراعية العضوية التي تمر بمرحلة انتقالية إلى نظام الانتاج العضوي إلا بعد ١٢ شهراً من بداية التحول.

ط. لا يسمح باستعمال الشعار للمنتجات العضوية في حالة المنتجات في المرحلة الانتقالية. يجوز تسويق المنتج في المرحلة الانتقالية تحت عبارة (في مرحلة تحول إلى زراعة عضوية) أو عبارات تقبلها جهة الإصدار في البلد المنتج أو المستورد على أن تظهر بنفس لون وشكل الحروف ولا تكون أكثر وضوحاً من مثيلتها التي تصف المنتج المباع.

المادة (٩):

- متطلبات وحدات الانتاج الزراعي العضوي (المنشأة) والتحضير والنقل للمواد الأولية والمنتجات الزراعية العضوية:

أ. يتلزم كل مشغل مع جهة الإصدار بعمل مخطط كامل للمنشأة العضوية يتضمن توضيح وحدات الانتاج ومناطق تجميع المواد الأولية وأماكن التخزين والموقع التي يتم فيها القيام بعمليات التحضير إن وجدت في المزرعة.

ب. يجب أن تكون وحدة الانتاج بعيدة عن جميع مصادر التلوث المباشر وغير المباشرة معزولة ومفصلة فصلاً زمانياً ومكانياً واضحاً في جميع المراحل وب مختلف الطرق عن الانتاج غير العضوي.

- ج. يجب تنظيف وحدات الانتاج وأماكن التخزين والتحضير ووسائل النقل للمواد الاولية والمنتجات العضوية باستخدام طرق ومواد مسموح باستخدامها.
- د. أن تكون وسائل النقل المستخدمة لنقل المواد الاولية والمنتجات العضوية مجهزة بطريقة تتناسب الحفاظ عليها من أي ضرر أو تلف.
- هـ. في حال استلام أو نقل المواد الاولية والمنتجات العضوية التأكد من أن العبوة أو الحاوية مغلقة في لفائف أو حاويات أو عبوات وإغلاقها وختمها بطريقة يسهل تميزها وتمكن تبديل المحتوى دون تخريب الختم بحيث تحمل معلومات بطاقة البيان.
- و. يلتزم المشغل بالاحفاظ على سجلات منظمة وموثقة تشمل جميع بيانات وحدة الانتاج والمواد المستخدمة وطرق الانتاج والتحضير والمبيعات ويتم تقديمها عند الطلب.
- ز. أن ترفق كل شحنة مستنداً يحتوي على المعلومات التالية :
١. اسم المشغل.
 ٢. الكمية ونوع المواد الاولية أو المنتجات العضوية.
 ٣. اسم ورقم جهة الاصدار التي يخضع لها هذا المنتج.
- حـ. يمنع الخلط بين المنتجات العضوية وموادها الاولية مع المنتجات غير العضوية وموادها الاولية في جميع مراحل الانتاج والتحضير والنقل.
- طـ. يجب أن تكون المواد الاولية وجميع المنتجات العضوية المخزنة قابلة للتحديد والفرز بسهولة ومتواقة مع المعلومات الواردة في السجلات دائماً وأن تكون مفصولة عن بعضها البعض.
- يـ. أن تكون وحدات الانتاج والتحضير مفصولة عن أماكن التخزين بما يسمح بسهولة وحرية الحركة فيها لإجراء جميع الخدمات مثل التنظيف وغيرها.
- كـ. بعد نهاية كل موسم يجب إجراء عمليات التنظيف والتطهير بالمواد المسموح بها.
- لـ. التخلص أو الاستفادة من مخلفات وحدات الانتاج والتحضير بالطرق المسموح بها في الزراعة العضوية.

المادة (١٠) :

- متطلبات المنتجات الزراعية العضوية والمواد الاولية للإنتاج الزراعي العضوي المستوردة:
- أ. يجب في حال استيراد المنتجات العضوية والمواد الاولية للإنتاج العضوي أن تتطابق مع مبادئ وقواعد الانتاج العضوي بما يتواافق مع تعليمات النظام.
- بـ. يجب أن تكون بطاقة البيان موجودة على المنتجات العضوية والمواد الاولية للإنتاج الزراعي العضوي.
- جـ. يجب على المشغل المستورد تعبئة نموذج طلب الاستيراد في المديرية المعنية بعد استيفاء الموافقات الاولية للاستيراد في الوزارة متضمنا الآتي:
١. شهادة الزراعة العضوية من جهة الإصدار في بلد المنشأ تفيد أن المنتجات والمواد الاولية للإنتاج العضوي الزراعي أنها منتجات عضوية ويتم الاحتفاظ بها لغاية الرقابة والتفتيش.

٢. بيان كامل للمنشآت التي ستستخدم في تخزين المنتجات العضوية والمواد الأولية للإنتاج العضوي الزراعي لاتخاذ جميع التدابير الازمة لتفادي عملية الخلط أو الاستبدال أو التلوث مع المنتجات العضوية والمواد الأولية للإنتاج العضوي الزراعي غير العضوي.

د. بعد دراسة طلب الاستيراد من المديرية المعنية وفي حال القبول يجب العمل على استكمال الاجراءات في المديرية المعنية.

هـ. أن تكون وسائل النقل المستخدمة لنقل المنتجات العضوية و المواد الأولية للإنتاج العضوي الزراعي المستوردة مجهزة بطريقة تناسب الحفاظ عليها من أي ضرر أو تلف وتلافي خلطها بالمنتجات غير العضوية و المواد الأولية للإنتاج الزراعي غير العضوي.

و. للوزارة أن تقوم بزيارات تفقدية دورية أو مفاجئة على المنشآت المستخدمة في تخزين المنتجات العضوية و المواد الأولية المستوردة للإنتاج الزراعي العضوي

المادة (١١) :

- متطلبات القواعد والشروط العامة التي تحكم الإنتاج الحيواني العضوي:

١. منشاً الحيوانات:

أ. الماشية العضوية يجب أن تكون ولدت ونشأت ضمن الحيازات التي تعمل وفق نمط الإنتاج العضوي.

بـ. لأغراض التناول يمكن جلب الحيوانات التي كانت تربيتها تقليدية (غير عضوية) إلى وحدات الإنتاج العضوي والمحافظة عليها وتربيتها في المنشآت العضوية (الحيازة)، وبعد اكتمال فترة التحول يمكن اعتبارها ومنتجاتها عضوية.

جـ. الحيوانات الموجودة ضمن الحيازة أو وحدات الإنتاج العضوي من بداية فترة التحول، يتم اعتبارها ومنتجاتها عضوية وذلك بعد اكتمال فترة التحول.

٢. عمليات التربية وظروف المسكن (المزرعة أو الحظيرة):

أ. يجب أن يمتلك الأشخاص القائمون على وحدات الإنتاج المعرفة والمهارات الأساسية فيما يختص بصحة الحيوانات ورفاهها ومتطلبات تربيتها.

بـ. يجب أن تكفل ممارسات التربية وطرائقها بما في ذلك ظروف المسكن (الحظائر) ، تلبية احتياجات نمو الحيوانات فسيولوجياً وسلوكياً.

جـ. يجب مراعاة التشريعات النافذة الخاصة بالحيوان، والصادرة عن الوزارة خلال مراحل الإنتاج (التربية) العضوي وخلال عملية جمع ونقل وذبح الحيوانات.

دـ. يحظر ربط أو عزل الماشية، إلا إذا كان ذلك لحيوانات وكممارسة فردية ولفتره زمنية محدودة، على أن تكون هذه الممارسة مبررة ومسببة بأسباب تتعلق بسلامة ورعاية ورفاه الحيوان أو لأسباب صحية بيطرية.

هـ. يجب تقليل المدة الزمنية المخصصة لنقل الماشية، ومراعاة اختيار وسيلة النقل المناسبة وعدم الازدحام وأن تتم عملية النقل بطريقة هادئة وسليمة لتلافي الإجهاد والإصابات.

و. يجب تقليل معاناة الحيوان للحد الأدنى، بما في ذلك ممارسات التشويه (الوسم، الخصي، الترقيم، تقليم القرون وقص المناقير الخ) طوال فترة حياة الحيوان وعند الذبح، ويسمح ببعض العمليات مثل إزالة القرون في الحيوانات الصغيرة إذا كان المقصود بها تحسين صحة الحيوانات وراحتها شريطة القيام بها في أنساب سن للحيوانات.

ز. النشاط الحيواني مرتبط بالأرض وعليه يجب أن يتتوفر للحيوانات (الماشية) مناطق – متى ما سمحت أحوال الطقس والمناخ وطبيعة الأرض – تضمن إمكانية الوصول إلى الهواء الطلق والمناطق المفتوحة (مراعي)، وتحوي بالضرورة على أماكن مظللة مع التأكيد أن الإيواء ليس إجباريا بالنسبة للحيوانات في المناطق التي تسودها ظروف مناخية تسمح للحيوانات بالعيش والمبيت في الخلاء.

ح. إن معدل وكثافة الحيوانات في وحدة المساحة يجب أن يحدد عن طريق إدارة المراعي بما يضمن الحد من الرعي الجائر والحفاظ على التربة ومنع انجرافها وبما يضمن التقليل ما أمكن من التلوث الناتج عن الحيوانات ومخلفاتها العضوية.

ط. يجب أن تحفظ الماشية (الحيوانات) العضوية وتربى منفصلة عن غيرها من المواشي التي تربى بطريقة غير عضوية، مع إمكانية السماح للماشية العضوية وغير العضوية بالرعي في مراعي مشتركة ضمن ظروف محددة وموافقة جهة الإصدار شريطة أن لا تعامل هذه المراعي بمرواد غير مصرح بها في الإنتاج العضوي لفترة لا تقل عن ثلاثة سنوات.

ي. في الإنتاج الحيواني العضوي لا يسمح بحجز الماشية في أقفاص فردية ولا يسمح بتربية كل من الدواجن والأرانب داخل أقفاص.

ك. في حالة الإنتاج العضوي للدواجن فإنه من الضرورة أن يكون المسكن أو وحدات الإيواء تضمن حماية الدواجن وتقليل الضغط على الطيور قدر الإمكان وعدم تعريضها لأي عوامل خارجية تؤدي إلى زيادة احتمالية تعرضها لظروف غير مناسبة ولا تلبى الاحتياجات الأساسية لمعايير الرفق بالحيوان، ومراعاة الاشتراطات التالية:

١. مراعاة جميع المواد الواردة في التعليمات الخاصة بترخيص مزارع الدواجن النافذة.

٢. لا يسمح بالإنتاج الحيواني العضوي للدواجن بتربية وحجز الطيور داخل الأقفاص مع مراعاة السماح للدواجن بالوصول إلى مراعي من النباتات الخضراء خارج المسكن والمطير.

ل. يجب أن يلحق بمسكن الدواجن (البركس) مطير ويكون بالضرورة ملاصقاً لمسكن الدواجن وأن تكون منطقة المطير محمية بطريقة مناسبة لمنع دخول الحيوانات البرية.

م. يجب أن تكون أرضية المطير مستوية سهلة التنظيف مع مراعاة الميلان لتساعد على جريان المياه وعدم ركودها.

ن. يفضل وضع مجاثم وبكتافه تتناسب مع عدد الطيور داخل بيت الدواجن والمطير.
س. يسمح باستخدام الإضاءة الاصطناعية وأجهزة التكيف داخل وحدات الإنتاج ما دعت الضرورة لذلك وبموافقة جهة الإصدار.

٣. التناصل والإكثار:

- أ. تستخدم الطرق الطبيعية للتناصل قدر الإمكان، على الرغم من السماح بالتلقيح الصناعي.
- ب. لا يسمح باستخدام الهرمونات أو المواد المماثلة في عملية التناصل، إلا إذا كانت لأسباب علاجية وصحية بيطرية وبشكل فردي.
- ج. يمنع اللجوء إلى طرائق اصطناعية في الإكثار مثل الاستنساخ ونقل الأجنة.
- د. اختبار السلالات المناسبة للإكثار يعتبر أساساً وبما يقلل من معاناة الحيوانات نتيجة عدم تكيفها.

٤. تغذية وأعلاف الحيوانات:

- أ. على جميع نظم التربية الحيوانية أن توفر المستوى الأمثل من التغذية بنسبة ١٠٠٪ من الأعلاف المنتجة طبقاً لاشتراطات الإنتاج العضوي.
- ب. إن المنتجات الحيوانية تحتفظ بوضعها العضوي بشرط أن تكون الأعلاف (الذي يتكون من ٨٥٪ على الأقل للمجررات و ٨٠٪ لغير المجررات ويحسب على أساس المادة الجافة) من مصادر عضوية يتم إنتاجها طبقاً لمعايير الإنتاج العضوي.
- ج. يوضع في المقام الأول الحصول على علف الماشية من مصدر عضوي، سواء من نفس المزرعة (وحدة الإنتاج) أو من مزارع عضوية في نفس المنطقة.
- د. يجب تغذية المواشي بالأعلاف العضوية التي تلبى الاحتياجات الغذائية للحيوان في مختلف مراحل النمو، ويمكن أن تحتوي العليقة جزئياً على أعلاف من حيازات في مرحلة التحول إلى الزراعة العضوية.
- هـ. لا يسمح باستخدام مكونات الأعلاف غير العضوية سواء كانت من مصادر نباتية أو مصادر حيوانية أو معدنية والإضافات العلفية وبعض المواد المستخدمة في تغذية الحيوان ومساعدات التصنيع، إلا إذا كان مصرحاً باستخدامها في الإنتاج العضوي.
- وـ. يراعى في تركيبة الخلطة العلفية عدم السماح باستخدام أي إضافات علفية غير مسجلة ومرخصة من وزارة الزراعة، وأن لا يسمح باستخدام محفزات النمو والأحماس الأمينية المصنعة وإن لا تقتصر أعلاف المجررات على السيلاج.
- زـ. يراعى في التركيبة العلفية للدواجن الحاجة إلى الحبوب والأعلاف الخضراء الطازجة.
- حـ. يجب تغذية صغار الثدييات على الحليب الطبيعي وليس البدائل، ويفضل حليب أمهاطها.
- طـ. لا بد من توفير كميات وفيرة من المياه الصالحة لجميع الحيوانات للمحافظة على صحتها التامة ونشاطها.
- يـ. يمنع استخدام الأعلاف ذات الأصل الحيواني مع الأخذ بعين الاعتبار استثناء الحليب ومنتجاته، الأسماك، الحيوانات البحرية الأخرى والمنتجات المشتقة منها.
- كـ. يمنع استخدام النيتروجين الصناعي أو أي من مركبات النيتروجين غير البروتيني.

٥. الوقاية من الأمراض والعلاج البيطري:

أ. يعتبر اختيار السلالات المناسبة والانتقاء الوراثي وممارسات إدارة التربية السليمة والأعلاف عالية الجودة وحرية الحركة ومعدلات كثافة القطيع المناسبة والحظائر الكافية والملائمة مع المحافظة على الظروف الصحية الجيدة هي الركن الأساس لتفادي الأمراض.

ب. يجب أن تعالج الحيوانات المريضة فوراً لتجنب معاناة الحيوان ويجوز استخدام منتجات الطب البيطري التقليدي المصنوع كيميائياً بما في ذلك المضادات الحيوية عند الضرورة وتحت ظروف صارمة، وذلك عندما لا يتوفّر أو يكون من المناسب استخدام العلاج بالنباتات أو المعالجة بالطب البديل التماشي أو الطب الايوفردي، مع التزام المشغل بضعف فترة الأمان حسب التوصية الموجودة على بطاقة البيان.

ج. يسمح باستخدام اللقاحات البيطرية في برامج تحصين الحيوانات ضد الأمراض.

د. يمنع استخدام العقاقير البيطرية الكيميائية والمضادات الحيوية للعلاج الوقائي.

هـ. يسمح بمعالجة الحيوانات إذا كانت تشكل خطراً على المجتمع والعاملين من خلال تفشي الأمراض المشتركة.

وـ. يمنع استخدام الهرمونات إلا للأغراض العلاجية وتحت إشراف بيطري.

زـ. تستبعد الحيوانات ومنتجاتها في حال استخدام المستحضرات البيطرية الكيميائية ويصبح إنتاجها غير عضوي.

٦. التنظيف والتطهير:

يمكن استخدام منتجات التنظيف والتطهير في المبني ومنشآت الثروة الحيوانية إذا كان مصدراً باستخدامها في الإنتاج العضوي.

٧. متطلبات قواعد الإنتاج العضوي للنحل ومنتجات الخلية:

أـ. يجب أن توضع المناحل (خلايا النحل) في مناطق تكفل لها الحصول على مصادر الرحيق وحبوب اللقاح التي تتكون أساساً من محاصيل منتجة عضويـاً – وهو المفضلـ أو بالقرب من غابات ومراعي تتكاثر بشكل طبيعي وتدار بوسائل واساليـ ذات أثر بيئي منخفضـ، ويجب أن توضع المناحل على مسافات كافية من مصادر التلوث بما يضمن عدم تلوث منتجات الخلية أو الأثر السلبي علىـ الحالـةـ الصحية لخلايا النـحلـ.

بـ. يجب أن تصنع صناديق طوائف النـحلـ وأـدوـاتـ النـحالـةـ فيـ الأسـاسـ منـ موـادـ طـبـيعـيـةـ وـغـيرـ معـالـمةـ بـالـكـيـماـويـاتـ.

جـ. يـحـظرـ الإـضـرارـ وـقـتـلـ النـحلـ بـجـمـيعـ مـراـحـلـهـ الـعـمـرـيـةـ عـنـ قـطـفـ وـحـصادـ منـتجـاتـ الـخـلـيـةـ .ـ ويـمـنـعـ الـلـجـوءـ إـلـىـ القـتـلـ وـالتـخلـصـ مـنـ ذـكـورـ النـحلـ إـلـاـ فـيـ حـالـ مـكافـحةـ طـمـ الفـارـواـ .ـ ويـمـنـعـ الـلـجـوءـ إـلـىـ عمـلـيـاتـ قـصـ أـجـنـحةـ الـمـلـكـاتـ .ـ

دـ. يـحـظرـ استـخـدـامـ موـادـ كـيـمـيـاـيـةـ الصـنـاعـيـةـ الطـارـدـةـ أـثـنـاءـ قـطـافـ العـسلـ،ـ وـيـنـبـغـيـ التـقـليلـ مـاـ أـمـكـنـ مـنـ عـلـمـيـةـ التـدـخـينـ وـاستـخـدـامـ موـادـ طـبـيعـيـةـ (ـكـالـقـشـ وـأـورـاقـ الـنـبـاتـ)ـ فـيـ غـرـفـةـ حـرـقـ الدـاخـونـ .ـ

هـ. يـجـبـ تـغـذـيةـ خـلـاـيـاـ النـحلـ عـلـىـ عـسـلـ وـحـبـوـبـ الـلـقـاحـ الـمـخـزـنـ لـبقاءـ الـخـلـيـةـ خـلـالـ فـترـاتـ شـحـ الـمـرـعـىـ،ـ وـيـتـمـ تـغـذـيةـ الـخـلـاـيـاـ فـيـ حـالـ الحاجـةـ وـنقـصـ مـخـزـونـهاـ مـنـ عـسـلـ وـحـبـوـبـ الـلـقـاحـ إـلـىـ تـغـذـيةـ الـخـلـاـيـاـ بـالـعـسـلـ الـعـضـويـ أـوـ مـحـالـلـ سـكـرـيـةـ تـمـ إـنـتـاجـهـ مـنـ

- نباتات وفق معايير الإنتاج العضوي، ويشترط أن تتم عملية التغذية خارج فترات موسم جمع العسل.
- و. تعتبر عملية إحلال شمع النحل داخل الخلايا إلى شمع نحل عضوي هي العامل المحدد في احتساب فترة التحول إلى الإنتاج العضوي على أن لا تقل عن عام واحد، وتضاف الإطارات الجديدة للخلايا (إطارات شمع الأساس) المصنعة من شمع نحل عضوي.
- ز. ينبغي اعتماد الإجراءات الوقائية أساساً في إدارة أمراض وآفات النحل والحالة الصحية للخلايا والمناحل، وأهم هذه الإجراءات:
١. اختيار سلالات مناسبة مقاومة للأمراض ومتكيفة مع المناخ المحلي.
 ٢. استبدال وتجديد ملكات النحل إذا دعت الضرورة لذلك.
 ٣. تنظيف وتطهير معدات وأدوات النحال، ومراعاة المواد المسموح باستخدامها، وقواعد الأمان الحيوي في إدارة الخلية والمناحل واستخدام اللهب في تعقيم الخلايا الخشبية.
 ٤. توفير احتياطي كافٍ من العسل وحبوب اللقاح داخل الخلايا.
 ٥. المتابعة الدورية لخلايا النحل والكشف المستمر لاكتشاف أي مشاكل صحية داخل وخارج الخلية.
 ٦. عزل الخلايا المريضة، وتدمير الخلايا المصابة بالأمراض شديدة العدوى (تعفن الحضنة الأمريكي).
- ح. في حال فشل الإجراءات الوقائية يجوز استخدام المستحضرات البيطرية الصناعية شريطة عزل الخلايا المعالجة ومرورها بفترة تحول لمدة سنة مع مراعاة استبدال الإطارات الشمعية وإحلال إطارات شمعية عضوية كدييل عنها، ويمنع بيع منتجات النحل خلال السنة التي تلي المعالجة كمنتجات عضوية.
- ط. يسمح لمكافحة آفات النحل باستخدام المواد الواردة بالملحق (ب-٥).

المادة (١٢):

- المخالفات والعقوبات:

أولاً: جهة الإصدار:

- أ. يجب على جهة الإصدار السماح للمختصين في المديرية المعنية في الوزارة الوصول إلى مقرها الدائم وتقديم أي معلومات تعتبرها الوزارة مهمة.
- ب. يتم تحديد جدول الزيارات الرقابية التفتيسية السنوية المعنفة من قبل ممثل المديرية المعنية في الوزارة على أن يتم إبلاغ جهة الإصدار بنتيجة الزيارة.
- ج. يجب أن تحتفظ جهات الإصدار بقائمة محدثة بأسماء وعنوانين المشغلين المسجلين وأن تكون متاحة عند الضرورة وأن تقوم جهة الإصدار بإبلاغ نتائج المراقبة على أساس منتظم وكلما طلبت المديرية المعنية في الوزارة.
- د. يجب في نهاية كل سنة تزويد المديرية المعنية بقائمة المشغلين مع تقرير موجز عن الأنشطة الرقابية التينفذت خلال ذلك العام.
- هـ. أن يتم استخدام نموذج خاص من قبل ممثل المديرية المعنية للتأكد من مطابقة المعلومات المسجلة لديهم مع واقع الحال.
- و. يتم تزويد جهة الإصدار بنسخة مكربة من نموذج الزيارة بعد تعبئته وفي حال وجود مخالفات يتم إعطاؤهم فترة زمنية بحد أقصى شهر من تاريخ تبلغيفهم.

ز. في حال عدم تصحيح المخالفات الواردة بنموذج الزيارة لأغراض الرقابة والتفتيش وخلال الفترة الزمنية المحددة ترفع المديرية المعنية توصياتها إلى الأمين العام.
ح. للوزير وبناءً على تنسيب الأمين العام توجيه العقوبات وما يتفق مع المادة (٢٢/أ) من نظام الزراعة العضوية النافذ.
ط. يتم توجيه عقوبة الإنذار لجهة الإصدار المخالفة على أن تصح أوضاعها خلال فترة ثلاثة شهور.

ي. يتم توجيه عقوبة إلغاء الترخيص وإخطار الجهات ذات العلاقة لجهة الإصدار بالمخالفة في حال عدم تصحيح المخالفات خلال ثلاثة شهور من الإنذار.
ك. في حال اتخاذ القرار بأي من العقوبات أعلاه يتم تبليغ جهة الإصدار خطياً وتعتبر نافذة من تاريخ التبليغ.

ثانياً : المشغل

- أ. يتم عمل الزيارة الميدانية للمشغل على الأقل مرة واحدة سنوياً معلنة أو غير معلنة من قبل المختصين في المديرية المعنية أو ضباط الارتباط في المديريات التابعة للوزارة ويتم توثيق نتائج الزيارة بالنموذج المعد للزيارة.
- ب. يحق للمختصين في المديرية المعنية أو ضباط الارتباط أخذ العينات سواء من المنتج العضوي أو التربة أو أي جزء من النبات لفحصها في المختبرات المعتمدة لدى الوزارة.
- ج. في حال وجود مخالفات يعطى المشغل فترة زمنية بحد أقصى شهر من تاريخ التبليغ لتصويب المخالفات.
- د. في حال تم تصويب المخالفات في الفترة الزمنية المحددة ترفع المديرية المعنية توصياتها إلى أمين عام الوزارة.
- هـ. بناءً على تنسيب الأمين العام يتم توجيه العقوبات وما يتفق مع المادة (٢٢/ب) من نظام الزراعة العضوية النافذ.
- و. يتم توجيه عقوبة الإنذار للمشغل المخالف على أن يصح أوضاعه خلال فترة ثلاثة شهور وإخطار جهة الإصدار.
- ز. عدم السماح له بالإتجار بالمنتجات على أنها منتجات عضوية.
- ح. في حال اتخاذ القرار بأي من العقوبات أعلاه يتم تبليغ المشغل وجهة الإصدار خطياً وتعتبر نافذة من تاريخ التبليغ.

المادة (١٣) :
تعتبر الملحق المرفق جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات.

وزير الزراعة

المهندس خالد الحنيفات

**ملحق (أ) معايير ادراج المواد المصرح
باستخدامها في القوائم الموجودة في الملحق (ب)**

يتم اعتماد قوائم المواد المصرح باستخدامها في الانتاج العضوي من اللجنة الفنية للزراعة العضوية بما يتوافق مع المعايير الدولية وتعليمات هذا النظام ويحقق المصلحة العامة ، بالإضافة الى الموافقة على الإجراءات المؤقتة المقترحة من اللجنة الفنية لمواجهة الظروف الاستثنائية والمناخية الصعبة لاستخدام مواد غير مسموح بها في قوائم المواد المصرح باستخدامها في الانتاج العضوي من أجل ضمان استدامة الانتاج العضوي.

يقدم المشغل طلبا لإدراج أو تعديل مادة في قوائم المواد المصرح باستخدامها في الانتاج العضوي إلى المختصين في الزراعة العضوية / مديرية الانتاج النباتي واللجنة الفنية للزراعة العضوية على أن يتضمن الطلب ما يلي:

١. وصفا تفصيليا للمنتج والظروف التي يتواجد استخدامه في ظلها.
٢. نتائج الفحوصات اللازمة .
٣. أي وثائق أخرى تراها اللجنة الفنية للزراعة العضوية ضرورية لدراسة الطلب لتحقيق معايير ادراج المواد المصرح باستخدامها(الملحق أ).

لا بد من مراعاة الأحكام القانونية والتنظيمية وتعليمات هذا النظام عند دراسة الطلب في تقييم المواد الجديدة التي تستخدم في الانتاج العضوي وبعد دراسة الطلب واعتماد القوائم والإجراءات المؤقتة المقترحة يتم رفع التوصيات للجنة الوطنية للزراعة العضوية من أجل المصادقة عليها، ويجب تطبيق المعايير التالية على الأقل عند تعديل المواد المصرح باستخدامها والمدرجة في القوائم أو تقديم أي مقترنات لإدراج مواد جديدة :-

١. يجب أن يكون استخدام المادة ضرورياً ومبرراً لضمان الانتاج المستدام والمحافظة على كمية ونوعية المنتج.
٢. عدم توفر البديل المأتفق عليها(المثبتة) بكميات و/أو جودة كافية .
٣. أن لا ينتج عن تصنيع المادة أو استخدامها أو التخلص منها آثار ضارة بالبيئة.
٤. أن لا يكون لها أي آثار ضارة على صحة الإنسان أو الحيوان في جميع مراحل اعدادها واستخدامها وتحلتها.
٥. أن لا تؤثر على سلامة وجودة المنتج من حيث الطعم والشكل وفترة صلاحية الاستخدام.
٦. أن لا تكون مكوناتها معدلة وراثياً أو مشتقة من مواد معدلة وراثياً.

تقييم المعايير السابقة بشكل كامل بهدف حماية سلامة إنتاج العضوي و ينبغي تطبيق المعايير الإضافية التالية في عملية التقييم:-

- أ. في حالة استخدام المادة /المواد لأغراض التسميد وتخصيب التربة يتوجب ما يلي:
١. أن تكون ضرورية لتوفير خصوبة التربة واحتياجات العناصر الغذائية لمحصول معين.

٢. أن تكون المكونات من أصل نباتي أو حيواني أو ميكروبي أو معدني، ويجوز أن تمر بالعمليات الفيزيائية مثل الميكانيكية والحرارية والعمليات الإنزيمية والميكروبوبية مثل الكومبوست والتخمير.

٣. أن لا ينتج عن استعمالها تأثيرات ضارة على توازن النظام البيئي للترابة والماء والهواء.

٤. يجوز تقييد استخدامها ضمن ظروف أو مناطق أو منتجات معينة.

ب. إذا استخدمت لأغراض مكافحة الآفات الزراعية يتوجب ما يلي :

١- أن تكون ضرورية لمكافحة الآفات الزراعية بحيث لا تتوافر بدائل أخرى بيولوجية أو فيزيائية أو طرق تربية نباتات بديلة و/أو أساليب أخرى.

٢- أن لا ينتج عن استخدامها أي أضرار على النظام البيئي بشكل عام.

٣- أن تكون المواد من أصل نباتي أو حيواني أو ميكروبي أو معدني، ويجوز أن تمر بالعمليات الفيزيائية مثل الميكانيكية والحرارية والعمليات الإنزيمية أو الميكروبوبية مثل الكومبوست والتخمير.

٤- إذا كانت المنتجات تستخدم في مصائد أو أجهزة نافثة مثل الفرمونات المصنعة، يجب أن ينظر في إضافتها إلى القوائم إذا لم تكن هذه المنتجات متوافرة بكميات كافية في شكلها الطبيعي بحيث لا يؤدي استعمالها بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى وجود متبقيات في المنتج النهائي.

٥. يجوز تقييد استخدامها ضمن ظروف أو مناطق أو منتجات معينة.

ج. إذا استعملت كمضادات غذائية أو مساعدات التصنيع عند تحضير الأغذية أو حفظها يتوجب ذ:

١. أن يكون استخدامها ضروريا ولا غنى عنها في انتاج الأغذية أو حفظها عند استخدامها كمضادات غذائية وفي انتاج الاغذية عند استخدامها كمساعدات للتصنيع وفي حال عدم توفر التقنية التي تستوفي تعليمات هذا النظام.

٢. أن تكون هذه المواد موجودة في الطبيعة ويجوز أن تمر بالعمليات الفيزيائية /الميكانيكية مثل الاستخلاص والترسيب أو العمليات البيولوجية/الإنزيمية والميكروبوبية مثل التخمر.

٣. إذا كانت المواد الموجودة في الطبيعة غير متوفرة بكميات كافية بعد تعرضها للعمليات والتقييدات المذكورة سابقا، فإنه يمكن ادراج المواد المخلقة منها في الظروف الاستثنائية.

ملحق (ب) ويتضمن الآتي:**قائمة (ب-١) المضافات ذات الأصل الزراعي وغير الزراعي المسموح بإضافتها**

الرقم	اسم المضاف	الاسم بالإنجليزي	الاسم بالعربي	*الرقم الدولي (INS)	شروط الاستخدام
				الرقم الدولي (INS)	
1	كربونات الكالسيوم	Calcium carbonate		170	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني واستخدام عام عدا اغراض التلوين أو لزيادة الكالسيوم في المنتج
2	ثاني أكسيد الكبريت	Sulfur dioxide		220	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
3	حامض اللبن (اللاكتيك)	Lactic acid		270	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
4	ثاني أكسيد الكربون	Carbon dioxide		290	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
5	حامض الماليك	Malic acid		296	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
6	حامض الاسكوربيك	Ascorbic acid		300	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
7	توكوفيرولات	Tocopherols		307	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني مضاد للأكسدة في الزيوت والدهون
8	الليسينتين	Lecithins		322	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
9	لاكتات الكالسيوم	Calcium Lactate		327	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل الحيواني
10	حامض الليمون (السيتريك)	Citric acid		330	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
11	سترات الصوديوم	Sodium citrates		331	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل الحيواني
12	سترات البوتاسيوم	Potassium citrates		332	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل الحيواني
13	سترات الكالسيوم	Calcium citrates		333	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
14	حامض الطرطريك	Tartaric acid		334	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
15	طرطرات الصوديوم	Sodium tartrate		335	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
16	طرطرات البوتاسيوم	Potassium tartrate		336	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
17	أحادي فوسفات الكالسيوم	monocalcium phosphate		341	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي عامل تخمير في الدقيق
18	حامض الجينيك	Alginic acid		400	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
19	الجينات الصوديوم	Sodium alginate		401	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
20	الجينات البوتاسيوم	Potassium alginate		402	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
21	اجار	Agar		406	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني
22	الكارجينان	Carrageenan		407	يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني

يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	410	Carob Gum	صمغ الخروب	23
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	412	Guar Gum	صمغ الغوار	24
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	413	Tragacanth Gum	صمغ الكثيراء	25
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	414	Arabic Gum	الصمغ العربي	26
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	415	Xanthan gum	صمغ زانثان	27
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	416	Karaya Gum	صمغ كارايا	28
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي مادة حاملة لاستخلاص النباتات	422	Glycerol	الجليسرول	29
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	440	Pectin	البكتين	30
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	500	Sodium carbonate	كربيونات الصوديوم	31
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	501	Potassium carbonate	كربيونات البوتاسيوم	32
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	503	Ammonium carbonates	كربيونات الامونيوم	33
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	504	Magnesium carbnetes	كربيونات المغنيسيوم	34
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	508	Potassium chloride	كلوريد البوتاسيوم	35
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني عامل تخثر في الحليب	509	Calcium chloride	كلوريد الكالسيوم	36
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي	511	Magnesium chloride	كلوريد المغنيسيوم	37
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي	516	Calcium sulfate	كبريتات الكالسيوم	38
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي للمعاملات السطحية للعجين المخمر	524	Sodium hydroxide	هيدروكسيد الصوديوم(صودا الكاوية)	39
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي عامل مضاد للتكتل لمنتجات الاعشاب والتوابل	551	Silicon dioxide	ثنائي اوكسيد السليكون	40
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني لتغليف منتجات اللحوم	553	Talc	تالك	41
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	938	Argon	ارجون	42
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	939	Helium	هيليوم	43
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	941	Nitrogen	النيتروجين	44
يستخدم في تجهيز الاغذية ذات الاصل النباتي والحيواني	948	Oxygen	اكسجين	45

قائمة (ب-٢) مساعدات التصنيع والتي يمكن استخدامها في تحضير وتجهيز المنتجات ذات الأصل الزراعي

الرقم	المادة	الاسم بالعربي	الاسم بالإنجليزي	شروط الاستخدام
١	بياض البيض	Egg whites (albumin)		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي يجب أن يكون البيض عضويًا
٢	تالك	Talc		تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي تستخدم في تطيف منتجات اللحوم
٣	ترية دياتومية	Diatomaceous earth		تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني إنتاج الجيلاتين
٤	ثاني أكسيد السيليكون على شكل هلام أو محلول غروي	Silicon dioxide as gel or Colloidal solution		تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
٥	جيلاتين	Gelatin		تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي
٦	حامض التانيك	Tannic acid		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي عامل مساعد في الترشيح
٧	حامض الطرطريك وأملاح الطرطرات	Tartaric acid and salts		-
٨	حامض الكبريتيك	Sulfuric acid		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني إنتاج السكر والجيلاتين
٩	حامض اللبن (اللاكتيك)	Lactic acid		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل الحيواني لمعاييره الحموضة في أحواض صناعة الجبن عامل تخثر في منتجات الحليب
١٠	حامض الليمون (الستريك)	Citric acid		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني يستخدم لمعاييره الحموضة في أحواض صناع الجبن في إنتاج النشا والزيت
١١	حامض الهيدروكلوريك	Hydrochloric acid		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي يستخدم في عمليات تصنيع الجيلاتين معايرة الحموضة في أحواض تصنيع الجبن
١٢	دقق الأرز	Rice meal		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي يستخدم في امتصاص الرطوبة
١٣	زيوت نباتية	Vegetable oils		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني عامل تشحيم ومانع للتصاق ومانع للرغوة
١٤	شمع النحل	Beeswax		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي مانع للالتصاق
١٥	شمع شجرة الكارناوايا	Carnauba wax		يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي مانع للالتصاق
١٦	صخر البتونايت	Bentonite		تستخدم في الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني مادة لاصقة

شروط الاستخدام	المادة		الرقم
	الاسم بالإنجليزي	الاسم بالعربي	
يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني مرشحات وانتاج الجيلاتين	Perlite	صخر البيرلايت	١٧
يستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي معاير للمواد الغذائية أثناء إنتاج السكر / يستخدم في إنتاج الزيوت	Sodium hydroxide	صودا كاوية (هيدروكسيد الصوديوم)	١٨
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني	Nitrogen	غاز النيتروجين	١٩
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني	Carbon dioxide	غاز ثاني أكسيد الكربون	٢٠
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني	Isinglass	غراء السمك (جيلاتين شفاف)	٢١
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني	Activated carbon	فحم منشط	٢٢
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي فصل عامل فصل	Hazelnut shells	قشور البنق	٢٣
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي استخلاص العكبر(في خلايا النحل)	Casein	казيين (بروتين الحليب)	٢٤
في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني	Kaolin	كاولين (سيليكيت الالمنيوم)	٢٥
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي النباتي عامل تخثر	Calcium sulfate	كبريتات الكالسيوم	٢٦
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني مذيب عضوي	Ethanol	كحول الأثيلي (الإيثانول)	٢٧
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي تجفيف العنب	Potassium carbonate	كريونات البوتاسيوم	٢٨
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي إنتاج السكر مادة معادلة في منتجات الحليب	Sodium carbonate	كريونات الصوديوم	٢٩
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي عامل تخثر في الأغذية ذات الأصل النباتي عامل تثبيت قوام الجبنة وتخثرها	Calcium carbonate	كريونات الكالسيوم	٣٠
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي عامل تخثر	Calcium chloride	كلوريد الكالسيوم	٣١
أن تكون الاشجار عضوية	Magnesium chloride	كلوريد المغسيسيوم	٣٢
-	Preparation of bark components	مستحضرات من مكونات اللحاء	٣٣
يستخدم لمعايير المواد الغذائية في عمليات تصنيع السكر	Drinking water	مياه الشرب	٣٤
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي إنتاج الجيلاتين	Hydroxide Potassium	هيدروكسيد البوتاسيوم	٣٥
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي إنتاج السكر	Calcium hydroxide	هيدروكسيد الكالسيوم	٣٦
تستخدم في تجهيز الأغذية ذات الأصل النباتي إنتاج الجيلاتين	Ammonium hydroxide	هيدروكسيد الأمونيوم	٣٧

قائمة (ب-٣)المواد المسموح استخدامها في تسميد التربة وزيادة خصوبتها

الرقم	المادة	الاسم بالعربي	الاسم بالإنجليزي	شروط الاستخدام وشروط تركيبها ووصفها
				شروط الاستخدام وشروط تركيبها ووصفها
١	مخلفات المزرعة (الفرشة المكونة من خليط من المخلفات الحيوانية والمخلفات النباتية)	Farmyard manure	Farmyard manure	يجب اعتمادها من جهة الاصدار تحديد الانواع النباتية متنائية من مزارع الانتاج الحيواني غير المكثف
٢	افرازات الحيوانات السائلة (بول ، روث سائل)	Liquid animal excrements	Liquid animal excrements	يجب اعتمادها من جهة الاصدار متنائية من مزارع الانتاج الحيواني غير المكثف
٣	روث و بول الحيوانات في الكمبוסت بما في ذلك زرق الدواجن	Composted animal excrements, including poultry	Composted animal excrements, including poultry	يجب اعتمادها من جهة الاصدار متنائية من مزارع الانتاج الحيواني غير المكثف
٤	روث المزرعة في الكمبوسط	Composted farmyard manure	Composted farmyard manure	يجب اعتمادها من جهة الاصدار متنائية من مزارع الانتاج الحيواني غير المكثف
٥	روث المزرعة وزرق الدواجن المجففين	Dried farmyard manure and dehydrated poultry manure	Dried farmyard manure and dehydrated poultry manure	يجب اعتمادها من جهة الاصدار متنائية من مزارع الانتاج الحيواني غير المكثف
٦	القش	Straw	Straw	يجب اعتماده من جهة الاصدار
٧	الفضلات الناتجة عن زراعة الفطر	Mushroom culture waste	Mushroom culture waste	يجب اعتمادها من جهة الاصدار ان تكون المواد الاولية والاضافات ضمن هذه القائمة
٨	نفايات المنازل المخمرة أو المستخدمة في الكمبوسط	Sorted, composted or fermented home refuse	Sorted, composted or fermented home refuse	يجب اعتمادها من جهة الاصدار ان تكون مفروزة ومخمرة ان تكون من مخلفات نباتية او حيوانية
٩	الكمبوست من المخلفات النباتية	Compost from plant residues	Compost from plant residues	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١٠	المنتجات والمنتجات الثانوية من اصل حيواني مثل مسحوق الاسماك الدم والعظام والحوافر والقررون الريش والفراء والشعر والصوف منتجات الالبان	Products or by products of animal originas below Fish meal Blood,bone.hoof.horn meal Feathe,furr,hair wool Dairy products	Products or by products of animal originas below Fish meal Blood,bone.hoof.horn meal Feathe,furr,hair wool Dairy products	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١١	منتجات ثانوية من صناعة الاغذية والمنسوجات غير المعالجة بمواد مضافة تصنيعية	By-products of food & textile industries not treated with synthetic additives	By-products of food & textile industries not treated with synthetic additives	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١٢	طحالب بحرية ومنتجاتها	Seaweeds and seaweed products	Seaweeds and seaweed products	يجب اعتمادها من جهة الاصدار

١٣	نشارة الخشب ومخلفات اللحاء والخشب	Sawdust, bark and wood waste	يجب ان يكون من خشب غير معامل كيميائيا
١٤	رماد الخشب والفحم النباتي	Wood ash and wood charcoal	يجب ان يكون من خشب غير معامل . كيميائيا
١٥	صخور الفوسفات الطبيعي	Natural phosphate rock.	يجب اعتمادها من جهة الاصدار ان لا تزيد نسبة الكالسيوم على ٩٠ ملغم /كلغم من P2O5 (٩٠ ppm)
١٦	خث قاعدي (مخلفات فسفورية تنتج من صناعة الفولاذ وتسخدم في صناعة الاسمنت)	Basic slag	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١٧	بوتاسي صخري واملاح بوتاسي معندي (مثل الكاينيت والسيلوفانيت)	Rock potash, mined potassium salts (e.g. kainite, sylvinit)	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١٨	كبريتات البوتاسيوم	Sulphate of potash (e.g. patenkali)	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
١٩	كربونات الكالسيوم ذات الاصل الطبيعي (مثل الطباشير ، والمارل، صخور رسوبية، طباشير الفوسفات)	Calcium carbonate of natural origin (e.g. chalk, marl, maerl, limestone, phosphate chalk)	مسموحة الاستخدام
٢٠	صخور المغذيسيوم	Magnesium rock	مسموحة الاستخدام
٢١	صخور المغذيسيوم الكلسية	Calcareous magnesium rock	مسموحة الاستخدام
٢٢	ملح انجليزي(كبريتات المغذيسيوم) Mgso4	Epsom salt (magnesium-sulphate)	مسموحة الاستخدام
٢٣	الجبس (كبريتات الكالسيوم)	Gypsum (calcium sulphate)	مسموحة استخدامه فقط من مصدر طبيعي
٢٤	التقطير ومخلفات التقطير	Stillage and stillage extract	
٢٥	فوسفات الالمنيوم والكالسيوم	Aluminium calcium phosphate	مسموحة الاستخدام ان لا تزيد نسبة الكالسيوم على ٩٠ ملغم /كلغم من P2O5 (٩٠ ppm)
٢٦	العناصر النادرة مثل البورون والنحاس والحديد والمنغنيز والموليبدينوم والزنك	Trace elements (e.g. boron, copper, iron, manganese, molybdenum, zinc)	مسموحة الاستخدام
٢٧	الكبريت الاولى	Elemental Sulphur	يجب اعتمادها من جهة الاصدار .
٢٨	الطين (مثل البنتونايت والبيرلايت والزيولait)	Clay (e.g. bentonite, perlite, zeolite)	مسموحة الاستخدام
٢٩	كائنات حيوية موجودة طبيعيا (مثل الديدان)	Naturally occurring biological organisms (e.g. worms)	مسموحة الاستخدام من مصدر غير معدل وراثيا

٣٠	المعادن الطبيعية الطينية غير السامة	Vermiculite	مسموحة الاستخدام
٣١	الخث (نتاج تحلل جزئي للمخلفات النباتية)	Peat	يجب اعتمادها من جهة الاصدار يسمح استخدامه كوسط ملائم لانباتات البذور
٣٢	الدبال (السماد العضوي الناضج) من الديدان الارضية والحشرات	Humus from earthworms and insects	مسموحة الاستخدام
٣٣	كلوريد الجير	Chloride of lime	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
٣٤	المنتجات الثانوية لصناعة السكر (مثل مخلفات التخمر)	By-products of the sugar industry (e.g. Vinasse)	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
٣٥	المنتجات الثانوية (المخلفات) لزيت النخيل وجوز الهند والكاكاو (بما في ذلك قشور الفاكهة الفارغة مثل خث الكاكاو وقرون الكاكاو الفارغة)	By-products from oil palm, coconut and cocoa (including empty fruit bunch as(cocoa peat and empty cocoa pods)	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
٣٦	المنتجات الثانوية لصناعات نجهيز المكونات من الزراعة العضوية	By-products of industries processing ingredients from organic agriculture	يجب اعتمادها من جهة الاصدار
٣٧	محلول كلوريد الكالسيوم	Calcium chloride solution	المعالجة الورقية في تشخيص النقص بعنصر الكالسيوم

قائمة (بـ-٤)المواد المسموح استخدامها في مكافحة الآفات

شروط الاستخدام وشروط تركيبها وصفتها	المادة		الرقم
	الاسم بالإنجليزي	الاسم بالعربي	
	النباتات والحيوانات		
مبيد حشري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Preparations on basis of pyrethrins extracted from <i>Chrysanthemum cinerariaefolium</i> , containing possibly a synergist	مستحضرات على أساس البييريثرين المستخرج من أقحوان مع احتمال احتوايتها على مادة مساعدة لها في العمل	١
مبيد حشري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Preparations of Rotenone from <i>Derris elliptica</i> , <i>Lonchocarpus</i> , <i>Thephrosia</i> spp.	مستحضرات من الروتينون المستخرج من النباتات التالية : <i>Lonchocarpus</i> <i>Derris elliptica</i> <i>Thephrosia</i> spp	٢
مبيد حشري ومادة طاردة لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Preparations from <i>Quassia amara</i>	نبات <i>Quassia amara</i> من مستحضرات	٣
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Preparations from <i>Ryania speciosa</i>	من نبات <i>Ryania speciosa</i> مستحضرات	٤
مبيد حشري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Commercial preparations/ products of Neem (Azadirachtin) from <i>Azadirachta indica</i>	مستحضرات تجارية/منتجات النيم	٥
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Propolis	العكبر	٦
مبيد حشري وعنكبي وفطري ومشط الانابات	Plant and animal oils	زيوت نباتية وحبانية	٧
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار بدون معالجة كيميائية	Seaweed, seaweed meal, seaweed extracts, sea salts and salty water	أعشاب بحرية ومساحيقها ومستخلصات، وأملاح البحر والمياه المالحة	٨
مبيد حشري	Gelatine	الجيالاتين	٩
مبيد فطري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Lecithin	الليسيثين	١٠
مبيد حشري	Casein	الكتازين	١١
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Organic acids (e.g. vinegar)	الاحماض العضوية (مثل الخل)	١٢
	Fermented product from <i>Aspergillus</i>	منتجات متخرمة من فطر <i>Aspergillus</i>	١٣
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Extract from mushroom (<i>Shiitakefungus</i>)	مستخلصات من فطر(<i>Shiitakefungus</i>)	١٤
	Extract from Chlorella	مستخلصات من <i>Chlorella</i>	١٥
منشأ طبيعي، يستخدم لمكافحة النematodes	Chitin	الكايتين	١٦

لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Natural plant preparations, excluding tobacco	مستحضرات من نباتات طبيعية، باستثناء التبغ	١٧
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار مبيد حشري وطارد	Tobacco tea (except pure nicotine)	شاي منقوع التبغ (عدا النيكوتين) (النقي)	١٨
مبيد حشري	Sabadilla	ساباديلا	١٩
يستخدم لتفطيل جروح التقليم لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Beeswax	شمع النحل	٢٠
مبيد حشري لا بد من اعتماده من جهة الاصدار	Spinosad	ناتج تخمر مستخلص بكتيريا <i>(Saccharopolyspoora spinosa)</i>	٢١
	Minerals	المعدن	
مبيد فطري الكمية المستخدمة لا تزيد عن ٤٥غ /هكتار /السنة لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Copper in the form of copper hydroxide, Copper octanoate, copper oxychloride, (tribasic) copper sulphate, cuprous oxide, Bordeaux mixture and Burgundy mixture	النحاس في شكل هيدروكسيد النحاس وأوكسي كلوريد النحاس (ثلاثي القاعدة) وكبريت النحاس والأوكسيد النحاسي وخليط بوردو وخليط بير غندي	٢٢
لا بد من اعتماده من جهة الاصدار مبيد فطري وعنكبي	Sulphur	الكبريت	٢٣
	Mineral powders (stone meal, silicates)	المساحيق المعدنية(مساحيق الحجارة والسليلكات)	٢٤
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار مبيد حشري	Diatomaceous earth	التربة الدياتومية	٢٥
	Silicates, clay (bentonite)	الطين والسليلكات	٢٦
	Sodium silicate	سيلilikات الصوديوم	٢٧
	Sodium bicarbonate	بيكربونات الصوديوم	٢٨
مبيد فطري وبكتيري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Potassium permanganate	بيرمنفات البوتاسيوم	٢٩
مبيد للرخويات	Iron phosphates	فوسفات الحديد	٣٠
مبيد حشري وعنكبي لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Paraffin oil	زيت البارافين	٣١
مبيد فطري	Potassium hydrogen carbonate	كربونات البوتاسيوم	٣٢
	The micro-organisms	الكائنات الحية الدقيقة	
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Micro-organisms (bacteria, viruses, fungi) e.g. <i>Bacillus thuringiensis</i> , Granulosis virus,etc.	الكائنات الحية الدقيقة (البكتيريا والفيروسات والفطريات) مثل <i>thuringiensis</i> <i>Granulosis</i> ، <i>Bacillus</i> <i>virus</i>	٣٣
	Other substances	مواد أخرى	
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار تستخدم كمواد جاذبة	Carbon dioxide and nitrogen gas	غاز ثاني أكسيد الكربون وغاز النيتروجين	٣٤
مبيد حشري	Potassium soap (soft soap)	صابون البوتاسيوم (صابون سائل)	٣٥
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Ethyl alcohol	إيثيل الكحول	٣٦

	Homeopathic and Ayurvedic preparations	مستحضرات المعالجة المتماثلة وأيورفوريديا	٣٧
	Herbal and biodynamic preparations	مستحضرات الأعشاب والمستحضرات البيوديناميكية	٣٨
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Sterilized insect males	ذكور الحشرات العقيمة	٣٩
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Rodenticides	مبيدات القوارض	٤٠
مبيد حشري	Ethylene	الإيثيلين	٤١
مادة جاذبة	Traps	المصائد	
لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار تستخدم في مكافحة الرخويات	Pheromone preparations Preparations on the basis of metaldehyde containing a repellent to higher animal species and as far as applied in traps.	مستحضرات الفرمون مستحضرات على أساس ميتالد هايد تحتوي على مادة طاردة للحيوانات الكبيرة وبالقدر المستخدم في المصائد	٤٢ ٤٣
مبيد حشري ومبيد فطري لا بد من اعتمادها من جهة الاصدار	Mineral oils	الزيوت المعدنية	٤٤
	Mechanical control devices such as e.g., crop protection nets, spiral barriers, glue-coated plastic traps, sticky bands.	وسائل المكافحة الميكانيكية، مثل شباك وقایة المحاصيل، الحاجز الحزاونية ..الخ	٤٥

قائمة (ب-٥) المواد المسماوح باستخدامها في مكافحة آفات النمل

الرقم	المادة	الاستخدام	ملاحظات
١	حمض اللاكتيك (حمض اللبن)	لمكافحة حلم الفاروا	رشاً أو تبخيراً داخل الخلية
٢	حمض الخليك	لمكافحة حلم الفاروا	رشاً أو تبخيراً داخل الخلية
٣	حمض الأوكساليك	لمكافحة حلم الفاروا	رشاً أو تبخيراً داخل الخلية
٤	حمض النمل (الفورميك)	لمكافحة حلم الفاروا	تبخيراً أو عبر جهاز التسامي
٥	زيوت الإيثر الطبيعية مثل المنثول والثايومول وإيوكالبيتوول	لمكافحة حلم الفاروا وحلم الأكارين وقمل النحل	تسامياً أو محصلاً على لبادات
٦	بكتيريا <i>Bacillus thuringiensis</i>	مكافحة ديدان الشمع الكبرى والصغرى في المخزن	رشا على الإطارات الشمعية
٧	الكريت	لتعقيم الإطارات من سبورات النيوزيماء ومكافحة ديدان الشمع	حرقاً تحت الإطارات الشمعية